

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٦

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة المتحقين بالكليات

التابعة للجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إنشاء جامعة
خاصة باسم «الجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات» ؛
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٦ بشأن تعديل بعض
أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء جامعة خاصة باسم
«الجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات» ؛
وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد
والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠
فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛
وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦
بشأن تأجيل تجنيد الطلبة المتحقين للدراسة بالكليات التابعة للجامعة الحديثة
للتكنولوجيا والمعلومات ؛
وعلى اللائحة الداخلية لكلية الحاسبات والمعلومات ؛
وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل البند الأول من المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦

المشار إليه بالنص التالى :

() **كلية الحاسبات والمعلومات بالجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات :**

١ - قسم علوم الحاسب .

٢ - قسم نظم المعلومات .

٣ - قسم العلوم الأساسية .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ،

ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ١٩ من شوال سنة ١٤٣٧ هـ (الموافق ٢٤/٧/٢٠١٦ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

فريق أول / صدقى صبحى